الأمم المتحدة

A/C.6/65/SR.9

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والستون

Distr.: General
11 January 2011
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة التاسعة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، الساعة ١٥/٠٠

الرئيسة: السيدة بيكو ..... (موناكو)

المحتويات

البند ٨٥ من جدول الأعمال: سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إرسال التصويبات مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع واحد من تاريخ صدور المحضر** إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

10-57630 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٥.

البند ٨٥ من جدول الأعمال: سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي (تابع) (A/65/318)

١ - **السيد نيكلز** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن سيادة القانون ليست ضرورية للحفاظ على السلام والأمن فحسب، بل أنها تلعب أيضا دورا أساسيا في تشجيع التجارة والتنمية والديمقراطية والحوكمة الرشيدة والصحة العالمية، فضلا عن حماية البيئة وحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وهي تشكل أساسا للعديد من المعاملات والتفاعلات اليومية التي تحدث في جميع أنحاء العالم. وثمة مبدأ رئيسي لضمان أن تأخذ الأمم على عاتقها الالتزامات القانونية الملزمة بموجب المعاهدات الثنائية والمتعددة الأطراف من أجل تحقيق أهدافها الجماعية، وهو ما يتمثل في التنفيذ الفعال لتلك الالتزامات الدولية على الصعيد الوطني. فبدون التنفيذ الفعال، لا تعدو الالتزامات كونها حبرا على ورق ووعودا فارغة.

٢ - واستطرد قائلا إن الولايات المتحدة تؤيد بقوة احترام سيادة القانون والالتزام بها. وقبل أن تصبح الحكومة طرفا في معاهدة من المعاهدات، فإنها تستعرض، بالتشاور في بعض الأحيان مع الكونغرس والسلطات المحلية وسلطات الولايات والقطاع الخاص والمجتمع المدني، بنود المعاهدة للتأكد من أنها قادرة على الوفاء بالتزاماتها بموجب تلك المعاهدة. وكثيرا ما تستلزم المعاهدات المتعلقة بالقانون الدولي الخاص التي تركز على تنسيق وتوحيد القوانين الوطنية ذات الصلة بالمعاملات التي تجري عبر الحدود، هذا التعاون بين السلطات. ومن المهم أيضا أن ندرك أن الولايات المتحدة تواصل في كثير من الأحيان، وعلى غرار البلدان الأخرى، تحسين تنفيذها للمعاهدات حتى بعد بدء نفاذها.

٣ - واسترسل قائلا إنه يمكن للأمم المتحدة أن تضطلع بدور هام وبنّاء في تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي في سياق عملها الهادف إلى بناء المؤسسات والقدرات المحلية. فأكثر من ٤٠ كيانا من كياناتها يشارك في أنشطة سيادة القانون في العديد من البلدان في جميع أنحاء العالم. ووفده يدعم الجهود المبذولة لتنسيق هذه الأنشطة من أجل تحقيق أقصى قدر من الكفاءة وتجنب الازدواجية.

٤ - **السيد مانهيسا** (موزامبيق): قال إن بلاده ترحب بجهود الأمم المتحدة الرامية إلى تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، وهو ما من شأنه أن ييسر تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي. وتضطلع لجنة القانون الدولي واللجنة السادسة بدور رئيسي في هذا الصدد. وأعرب عن سعادة وفده بالدور المتنامي للمؤسسات الدولية في ضمان أن تدعم الدول سيادة القانون، لا سيما في مجال حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وفي مجال مكافحة الإفلات من العقاب.

٥ - وأضاف قائلا إن بلده بصدد تعزيز إطاره الديمقراطي وترسيخ مؤسساته القانونية، وهما شرطان أساسيان لتعزيز الحقوق والحريات الفردية واحترامها وشرطان مسبقان لمشاركة المواطنين بشكل كامل في بناء الدولة والتنمية. وقد أضفت الحكومة الطابع المؤسسي على المراجعة السنوية لحسابات ميزانية الدولة من أجل ضمان قدر أكبر من المساءلة العامة والحد من الفساد. وانضمت أيضا إلى العديد من المعاهدات الدولية، ولا سيما تلك المتعلقة بالإرهاب وغسل الأموال وحقوق الإنسان.

٦ - واسترسل قائلا إن الزعماء من مختلف أنحاء القارة الأفريقية يعتقدون بأهمية سيادة القانون، كما يتضح من شراكة الاتحاد الأفريقي الجديدة من أجل تنمية أفريقيا التي لا تعالج القضايا الاقتصادية والاجتماعية فحسب، بل وأيضا المسائل المتصلة بالمساءلة والحوكمة الرشيدة. وعلاوة على ذلك، ينضم عدد متزايد من البلدان إلى الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران، وهي خطة طوعية تهدف إلى ضمان الحوكمة الرشيدة، وتحقيق قدر أكبر من الشفافية واحترام

حقوق الإنسان وامتثال الالتزامات القانونية. وبوسع البلدان الأفريقية أن تعزز من خلال هذه الآلية حكمها الديمقراطي وهياكل الحوكمة التي تعتمدها عن طريق تبادل ونشر مدونات أفضل الممارسات. ونظرا لأن موزامبيق تؤمن إيمانا راسخا بمزايا الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران، فقد كانت من بين أوائل البلدان التي أخضعت نفسها لتدقيق أقرانها في إطار هذه الآلية.

٧ - **السيد بارك** تشول - جو (جمهورية كوريا): أشار إلى أن الأمم المتحدة تشارك في مشاريع مختلفة لتعزيز سيادة القانون في أكثر من ١٢٥ بلدا. وقال إن الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون ووحدة سيادة القانون لا يزالان يشكلان آلية تنظيم الاجتماعات ليس فقط فيما يتعلق بتعزيز سيادة القانون، ولكن أيضا فيما يتعلق بتحسين تنسيق أنشطة المساعدة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون. غير أن هذه الأنشطة لا تزال تشكل تحديا نظرا لأنها تنطوي على عدد لا يحصى من الجهات الفاعلة وتشمل مجموعة واسعة من المساعي، من التدريب على إنفاذ القانون وحماية حقوق الإنسان إلى تقديم الدعم من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة.

٨ - وأضاف قائلا إن جمهورية كوريا اعتمدت نهجا واحديا إزاء العلاقة بين القانون الدولي والقانون المحلي، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١ من المادة ٦ من دستورها. وتحتل المعاهدات التي تبرمها حكومة جمهورية كوريا، وكذلك القانون الدولي العرفي نفس مكانة القانون الداخلي، شريطة أن تتوافق مع دستور البلد. ومن حيث المبدأ، عندما تبرم معاهدة ما وفقا للدستور وتنشر وفقا للإجراءات القانونية المحلية، فإنها تصبح جزءا من القانون المحلي دون الحاجة إلى إصدار تشريع خاص. وللدستور وحده الأسبقية على القانون الدولي، على نحو ما أكده اختصاص المحكمة الدستورية التي تتمتع بالسلطة القضائية التي تخولها البت في ما إذا كانت أحكام معينة من القانون الدولي تتوافق مع الدستور.

٩ - ومضى يقول إن وفده يأخذ بالرأي القائل بأن ثمة حاجة إلى بذل المزيد من الجهد من أجل تعزيز القدرات الدولية في مجال التنسيق بين مختلف أصحاب المصلحة من أجل تحسين إيصال المساعدة في مجال سيادة القانون. واختتم قائلا إن وفده يؤيد، من حيث المبدأ، الخطة التي قدمها الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون من أجل دعم الدول الأعضاء في مسعاها لعقد جزء رفيع المستوى للجمعية العامة يعنى بسيادة القانون.

١٠ - **السيد بادجي** (السنغال): قال إن نظاما دوليا عادلا وفعالا يقوم على سيادة القانون هو أمر ضروري نظرا للتحديات الكبيرة التي تطرحها عملية تعزيز السلام والعدالة والتنمية المستدامة؛ ومختلف الأزمات التي يعاني العالم منها؛ والعدد الذي لا يحصى من حالات عدم الامتثال للالتزامات الدولية. وكما جاء في تقرير الأمين العام (A/64/318)، لا يزال يتعين القيام بالكثير، على الرغم من التقدم الذي أحرز حتى الآن، من أجل تحصين التعاون الفعال المتعدد الأطراف الذي يقوم على سيادة القانون.

١١ - ومضى يقول إن نجاح الجهود المبذولة لتعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي يتوقف على الامتثال الصارم للقواعد والمبادئ المقبولة عموما، ولا سيما تلك المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة. ويرتبط الالتزام بالقانون الدولي وسيادة القانون ارتباطا لا ينفصم، وتعوق عمليات انتهاكهما المتكررة وغياب الإرادة السياسية للالتزام بهما إقامة علاقات دولية تستند بشكل كامل إلى مبادئ القانون. وفي هذا الصدد، يشكل تعزيز الامتثال لحكم القانون المهمة الأساسية للأمم المتحدة.

١٢ - وأردف قائلا إنه بالنظر إلى الطبيعة الشاملة للقضايا وتنوع الجهات الفاعلة المعنية، فإن التنسيق الذي يوفره

الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون ووحدة سيادة القانون يستحق الثناء. وقد اضطلعت محكمة العدل الدولية بدور حاسم على وجه الخصوص في هذا الصدد من خلال عملها في مجال تعزيز العلاقات السلمية بين الدول. ومن الضروري أيضا تشجيع الوساطة وتعزيز آليات إدارة عملية السلام التي تشمل الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام وبناء السلام.

١٣ - **السيد أبريكو** (غانا): تكلم بصفته الوطنية، فقال إن ميثاق الأمم المتحدة لا يزال الأساس لسيادة القانون، ويجب أن يواصل توجيه سلوك والتزامات الدول الأعضاء والتأثير فيها. وأعرب عن ترحيب وفده ببعثة التقييم المشتركة في بلاده حيث جاءت في وقت تدرس غانا فيه استصواب الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ومن شأن سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي أن تتعزز من خلال التصدي للتحديات التي تواجه البلدان التي تعصف بها النزاعات والبلدان التي تمر بمرحلة ما بعد النزاع ودعم مبادرات سيادة القانون على الصعيد الإقليمي. وقد أظهرت التجربة أنه في حين أن المنظمات الإقليمية تسعى إلى تحقيق تكامل أعمق عبر الحدود بوصفه شرطا ضروريا للتعجيل بالتنمية، فإن غياب القيم التي ترتكز على سيادة القانون يفضي إلى تفكك بعض الدول مما يزعزع استقرار جيرانها ويعيق جهود التكامل الإقليمي. وأعرب، في هذا الصدد، عن ترحيبه بالدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة إلى مبادرة ساحل غرب أفريقيا ووضع تدريبات بشأن تقييم أخطار الجريمة المنظمة للبلدان المضيفة لعمليات السلام التابعة للأمم المتحدة.

١٤ - وأضاف قائلا إن الدستور الغاني ينشئ الإطار الأساسي لسيادة القانون في غانا. فعلى الصعيد الوطني، ينشئ الدستور هيئات مستقلة تهدف إلى تعزيز قابلية الاستجابة والشفافية والمساءلة في الحياة العامة وينص على فرض الرقابة البرلمانية على السلطة التنفيذية وعلى إنشاء سلطة قضائية مستقلة. وعلى الصعيد الدولي، يدعو إلى التقيد الصارم بمبادئ وأهداف المنظمات الدولية التي تنتمي إليها غانا، جنبا إلى جنب مع احترام مبادئ القانون الدولي والدبلوماسية في إدارة علاقات غانا الخارجية.

١٥ - وأعرب في هذا الصدد عن إيمان بلاده بالمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، فضلا عن مبادئ المعاهدات التأسيسية للاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. وهي تواصل دعم الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران التي تهدف إلى تشجيع أعلى المعايير في مجال سيادة القانون على الصعيد الوطني. وقد أدرجت غانا في القانون البلدي العديد من الاتفاقيات الدولية التي تغطي طائفة من المجالات، بما في ذلك الحصانة الدبلوماسية وقانون البحار ومكافحة الإرهاب والقانون الإنساني الدولي.

١٦ - وأردف قائلا إن غانا قد أجرت مؤخرا، على الرغم من نجاح ديمقراطيتها، عملية استعراض للدستور لضمان استمرار ازدهار سيادة القانون في البلد. وأعرب عن ترحيبه بالدعم الذي يقدمه الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون ووحدة سيادة القانون وغيرهما من هيئات الأمم المتحدة إلى هذا المسعى، وقال إن غانا دائما تقف دائما على أهبة الاستعداد لدعم أنشطة سيادة القانون الواردة في تقرير الأمين العام (A/65/318).

١٧ - **السيد غونزاليس** (موناكو): قال إن الأمم المتحدة تساهم، من خلال محكمة العدل الدولية، ولجنة القانون الدولي، ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، من بين غيرها من المؤسسات، مساهمة هائلة في تطوير الاجتهاد القضائي والقواعد التي تحكم العلاقات فيما بين الدول. وقد اضطلعت بدور كبير في تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي؛ وتدوين إطار قانوني دولي وتطويره وتطبيقه؛ وإنشاء

المحاكم الدولية. غير أنه من أجل تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي، يجب أن تتقيد القوانين الوطنية بالمبادئ التي تروج لها الأمم المتحدة، بما في ذلك احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وفي حين أن تقرير الأمين العام يظهر أن الأمم المتحدة تقدم المساعدة التقنية للبلدان التي ترغب في تعزيز سيادة القانون فيها، يظل من الممكن أن يتحقق أكثر من ذلك بكثير في مجالات الجريمة المنظمة والفساد الدولي والعدالة الانتقالية وحقوق الملكية والعنف الجنسي.

١٨ - وأضاف قائلا إنه بالنظر إلى الاختلافات في تفسير مفهوم سيادة القانون، فإن وفده يشجع الأمين العام على اتخاذ مزيد من الإجراءات من أجل تحديد العقبات التي تحول دون إدماج القانون الدولي في النظم الوطنية واتخاذ الإجراءات الملائمة للتغلب عليها. وأخيرا فإن موناكو تؤيد مقترح الأمين العام بعقد اجتماع رفيع المستوى بشأن سيادة القانون في عام ٢٠١١.

١٩ - **السيدة غو** سياومي (الصين): قالت إن سيادة القانون على الصعيد الدولي تتألف من عنصرين رئيسيين هما: التنفيذ التام والأمين لقواعد القانون الدولي والمحافظة على المصالح العامة للمجتمع الدولي. وأضافت أن مناقشة قوانين الدول الأعضاء وممارساتها في تنفيذ القانون الدولي سيساعد على تعزيز التفاهم المتبادل، وبالتالي تيسير تنفيذ القانون الدولي والامتثال له على الصعيد الوطني. وذكَرت أن الصين تنظر بجدية بالغة إلى المعاهدات الدولية وتفي على نحو تام بالتزاماتها التعاهدية. فقد انضمت إلى أكثر من ٣٠٠ معاهدة متعددة الأطراف وأبرمت أكثر من ٢٠ ٠٠٠ معاهدة ثنائية؛ واعتمدت أيضا تشريعات خاصة لتعزيز تنفيذها على الصعيد الوطني. وفي بعض الحالات، تنطبق المعاهدات الدولية على نحو مباشر في الصين دون الحاجة إلى تشريعات خاصة.

٢٠ - واختتمت كلمتها قائلة إن الصين على استعداد لزيادة تبادل الآراء مع الأمم المتحدة والدول الأعضاء الأخرى سعيا إلى دعم وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي.

٢١ - **السيد تاج الدين** (مصر): قال إن تعزيز احترام سيادة القانون شرط أساسي لصون السلام والأمن الدوليين وتشجيع الحماية الفعالة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية وتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة. وتحقيق هذه الأهداف على المستوى الوطني يتطلب دعم الأمم المتحدة. وتحقيقا لتلك الغاية، ينبغي للمنظمة أن تحسن التنسيق بين مختلف أجهزتها المشاركة في تنفيذ برامج المساعدة في مجال سيادة القانون. ويجب عليها أن تضع نهجا شاملا في هذا الصدد، وأيضا أن تمكِّن الحكومات الوطنية من اتباع رؤيتها وجدول أعمالها ونهجها في تنفيذ هذه البرامج. ففي الواقع، أثبتت التجربة في مجال جهود بناء السلام أن سيادة القانون تتعزز عندما تلتزم الإصلاحات بمبادئ الشمول والمشاركة والشفافية والملكية الوطنية.

٢٢ - وأضاف قائلا إن الأمم المتحدة وأجهزتها لا يمكن أن تضطلع بمصداقية بدور رائد في تعزيز سيادة القانون إلا إذا التزمت بنص وروح الميثاق والقانون الدولي والقانون الإنساني الدولي. وأي نظام متعدد الأطراف يتسم بالفعالية يجب أن يقوم على قواعد واضحة وشفافة تطبق على جميع الجهات الفاعلة دون انتقائية وتسييس ومعايير مزدوجة. وفي هذا الصدد، من المهم وضع معايير واضحة لإجراءات مجلس الأمن التي تتجاوز المعايير التي يتوخاها الميثاق أصلا. ومضى قائلا إن التعدي المستمر من جانب مجلس الأمن على اختصاصات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، متجاهلا بذلك التوازن الدقيق المكرس في الميثاق، يسبب قلقا بالغا، لا سيما أن مجلس الأمن في تشكيلته وأساليب عمله الحالية يتنافى مع مبادئ الحوكمة الرشيدة على المستوى الدولي. ولذلك ينبغي توسيع نطاق المجلس وإصلاحه في أقرب وقت ممكن.

٢٣ - **السيدة نايدو** (جنوب أفريقيا): قالت إنه يجب تنفيذ القانون الدولي على الصعيد الوطني كي يتسم بالفعالية. فقوانين الدول الأعضاء وممارساتها لا تطبق القانون الدولي فقط بل تسهم أيضا في تطوره. ولذلك يكتسي التركيز على القوانين والممارسات الوطنية في تنفيذ القانون الدولي أهمية قصوى. وأضافت قائلة إن قانون جنوب أفريقيا أعطى، بناء على ذلك، الأسبقية لقواعد ومعايير القانون الدولي، وبالتالي ضمن اضطلاعها بدور مهم في دعم وحماية الديمقراطية الدستورية في البلد.

٢٤ - واسترسلت قائلة إن دستور غانا ينص على إدماج المعاهدات في القانون المحلي. وينص أيضا على أن القانون الدولي العرفي هو أيضا قانون للجمهورية ويقتضي من المحاكم أن تنظر إلى القانون الدولي عند تفسير شرعة الحقوق. وأنهت كلمتها قائلة إن هذه المحاكم تعتمد أيضا على القانون الدولي في استنتاج أن عقوبة الإعدام غير دستورية وأنه ينبغي تحقيق توازن مناسب بين احترام حقوق الإنسان والتهديد الذي يشكله الإرهاب.

٢٥ - **السيدة ميليكاي** (الأرجنتين): قالت إن تعزيز سيادة القانون شرط أساسي لضمان السلام والأمن على الصعيدين الوطني والدولي. ولا يمكن إنكار التفاعل القائم بين هذين المستويين. فتشريعات الدول وممارساتها فيما يتعلق بالقانون الدولي تؤثر بشكل مباشر على التطبيق الفعلي للمعايير الدولية على الصعيد المحلي. وأضافت أن هذه التشريعات والممارسات يمكن أن تختلف حسب الأنظمة الدستورية. ففي الأرجنتين، وهي دولة اتحادية، يطبق قانون المعاهدات والقانون الدولي العرفي مباشرة في المجال المحلي. وبموجب دستور الأرجنتين، تحظى المعاهدات بالأسبقية على القوانين المحلية، ولبعض معاهدات حقوق الإنسان مكانة دستورية وتعتبر مكملة للحقوق والحريات التي اعترف بها في الدستور. كما أن معايير تفويض الاختصاص والولاية للمنظمات التي تتجاوز حدود الولاية الوطنية في إطار معاهدات التكامل الإقليمي تحظى بالأسبقية على القوانين المحلية.

٢٦ - واستطردت قائلة إن الامتثال للقانون الدولي لا يقتصر على الممارسة المحلية للدول أو تشريعاتها. فكما لوحظ في تقرير الأمين العام، إنه يشمل أيضا بناء القدرات، ومكافحة الإفلات من العقاب، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية. وبناء القدرات مهم بشكل خاص في حالات النزاع وما بعد النزاع، ولذلك ينبغي أن تعطى الأولوية في ولايات الأمم المتحدة لتنمية القدرات على كفالة سيادة القانون، ولا سيما من خلال تعزيز نظامي القضاء والشرطة على الصعيد المحلي. والتزام الدول الأعضاء بهذه الأنشطة من خلال مشاركتها في بعثات الأمم المتحدة وفي المبادرات الإقليمية والثنائية أمر أساسي.

٢٧ - واسترسلت قائلة إن إنشاء المحكمة الجنائية الدولية في عام ١٩٩٨ شكل إنجازا بارزا، وإن المحكمة، بعد مرور ١٠ سنوات، تضطلع بدور محوري في مكافحة الإفلات من العقاب. واستطردت قائلة إنه للقضاء نهائيا على الإفلات من العقاب، يجب أيضا تعزيز نظام التحقيق والنظام القضائي محليا. ويجب تقديم المسؤولين عن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان إلى العدالة. وأعربت عن تفاؤلها لكون المجتمع الدولي تجاوز نموذج ''العدالة مقابل السلام'' الذي كثيرا ما تصبح فيه العدالة ضحية للعفو العام بحكم القانون أو بحكم الواقع في حالات النزاع وما بعد النزاع. فحاليا ينظر إلى العدل والسلام كهدفين لا يتسمان بالتوافق فحسب، بل بالتكامل أيضا.

٢٨ - ومضت قائلة إن محكمة العدل الدولية، وهي الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، والمحاكم المتخصصة، مثل المحكمة الدولية لقانون البحار، تؤدي دورا مهما في تسوية المنازعات الدولية، ولكن ثمة وسائل أخرى متوخاة في ميثاق

الأمم المتحدة. وعندما يدعى الأطراف في نزاع من جانب جهاز من أجهزة الأمم المتحدة، بما في ذلك الجمعية العامة، إلى التفاوض بحسن نية بهدف حل المسألة بالوسائل السلمية، فهي مسؤولة عن القيام بذلك. كما أن من واجبها التصرف بحسن نية لضمان نجاح بعثات المساعي الحميدة التي يقودها الأمين العام أو غيره من مسؤولي الأمم المتحدة. وفي الوقت نفسه، تقع على الدول التي ليست أطرافا في النزاع مسؤولية الامتناع عن اتخاذ إجراءات من شأنها أن تحول دون وفاء الأطراف بالتزامها بتسوية النزاع سلميا.

٢٩ - وأضافت أن التعاون والتنسيق على الصعيد الإقليمي من خلال آليات مثل السوق المشتركة الجنوبية واتحاد أمم أمريكا الجنوبية مهمان لتعزيز سيادة القانون والحفاظ على النظام الديمقراطي. واختتمت كلامها قائلة إن هذه المنظمة الأخيرة تدين إدانة قاطعة محاولة الانقلاب التي جرت مؤخرا في إكوادور، وإن حكومة بلدها تؤيد تلك الإدانة وتؤكد التزامها بالحفاظ على المؤسسات الديمقراطية وسيادة القانون والنظام الدستوري والسلم الاجتماعي والاحترام التام لحقوق الإنسان.

٣٠ - **السيدة توبا** (جمهورية الكونغو الديمقراطية): أشارت إلى أن إعلان الأمم المتحدة للألفية أكد أهمية سيادة القانون بوصفه شرطا حاسما لتعزيز الأمن والرخاء، وقالت إن قوانين بلدها وممارساته فيما يتعلق بتنفيذ القانون الدولي تقوم على أساس المذهب الواحدي، وبالتالي لا ضرورة لترجمة قواعد القانون الدولي إلى قانون محلي، بل يمكن للنظام القضائي أن يطبقها مباشرة. وهكذا يمكن أن ينفَذ القانون الدولي إلى الحياة اليومية للناس.

٣١ - وأضافت أن احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان لا يمكن أن يترسخ في مجتمع لا يخضع فيه مرتكبو الجرائم للمساءلة. وسيادة القانون تتطلب إقامة العدل على نحو سليم لمنع الإفلات من العقاب الذي يكتسي أهمية أساسية في البلدان الخارجة من النزاع مثل بلدها من أجل توطيد سلام دائم والحفاظ عليه. وأشارت إلى أن الحالة الراهنة للقانون الوضعي في بلدها تجعل من الصعب محاكمة مرتكبي الأشكال الجديدة من الجريمة التي ظهرت نتيجة النزاع السياسي، بما في ذلك الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي التي تستخدم كأسلحة حرب. وتدخل هذه الجرائم - مثل الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية - في نطاق اختصاص المحاكم العسكرية.

٣٢ - واستطردت قائلة إن عدة مبادرات اتخذت على الصعيد الوطني، رغم شدة ضعف حالة النظام القضائي، لمنع جرائم العنف الجنسي والمعاقبة عليها وتوفير الدعم للضحايا. وذكَرت أن قانون مكافحة العنف الجنسي، الذي اعتمد في آب/أغسطس ٢٠٠٦، عدل القانون الجنائي الذي يتضمن قواعد القانون الإنساني الدولي المتعلقة بجرائم العنف الجنسي ويلبي ضرورة حماية الفئات السكانية الأكثر تعرضا لهذه الجرائم. وفي الوقت نفسه، تتخذ المحاكم العسكرية إجراءات لمعالجة هذه المسألة، على نحو ما تبينه عدة أحكام صدرت مؤخرا، منها إدانة مجموعة من الجنود بالاغتصاب الجماعي وارتكاب جرائم ضد الإنسانية في محاكمة سونغو - مبويو والحكم عليهم بالسجن المؤبد. وفي هذه القضية، احتجت المحكمة مباشرة بنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، فقضت بأن الاغتصاب المرتكب بشكل منهجي على نطاق واسع ضد مجموعة من السكان المدنيين يشكل جريمة ضد الإنسانية.

٣٣ - وأردفت قائلة إن المحاكم الوطنية تؤدي حتما دورا مهما في استعادة سيادة القانون، وإن نجاح الانتقال من الحرب إلى السلام لا يمكن أن يتحقق دون وجود آلية قادرة على توفير الإحساس بالعدالة لجميع المواطنين وبناء الثقة العامة أو استعادتها، والوفاء بواجب التذكر والتوفيق بين الناس والمجتمعات. وذكرت في هذا السياق أن عملية إصلاح

النظام القضائي الجارية في بلدها تستحق الاهتمام والدعم في المحافل الدولية. وواصلت كلمتها قائلة إن حكومة بلدها ما زالت مصممة على إنشاء نظام عدالة يتسم بالنزاهة والمسؤولية والحس الأخلاقي والكفاءة والحفاظ على ذلك النظام، وفقا لمبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. ولديها خطة عمل وطنية طموحة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، ولكن تنفيذها يتطلب المساعدة التقنية والمالية والتعاون الدولي. ولذلك أعربت عن ترحيب وفد بلدها بأعمال وحدة سيادة القانون والفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون. وأنهت كلمتها قائلة إنه ينبغي تزويد هذا الفريق بوسائل تقديم المساعدة على إجراء التحقيقات والإسراع في تحديد الهوية وجمع المعلومات وحفظها للمساعدة في محاكمة مرتكبي الجرائم الخطيرة في البلدان الخارجة من النزاع.

٣٤ - **السيد كوهونا** (سري لانكا): قال إن تعزيز سيادة القانون سيساعد على احتواء الخلاف وصون السلام وحل المنازعات وتعزيز التنمية وتحسين نوعية حياة الإنسان. واستطرد قائلا إنه يجب فهم هذا المفهوم في سياق القيم المتنوعة والمختلفة للدول الأعضاء ومجموعات الدول داخل المجتمع الدولي. وأشار إلى أن مبدأ المساواة في السيادة يشكل دعامة أساسية لسيادة القانون الدولي وهو مكرس في ميثاق الأمم المتحدة، ويجب احترامه بما أن القواعد الدولية توضع وتنفذ. ويجب تجنب أي ميل إلى فرض حلول للظروف الداخلية على أساس تجربة مكتسبة من أماكن آخرى أو على أساس التعميمات النظرية. إذ ليس هناك نهج واحد يناسب الجميع.

٣٥ - واسترسل قائلا إنه ينبغي للأمم المتحدة ويجب عليها أن تقوم بالمزيد لتحديد القواسم المشتركة وكفالة التنسيق المركزي. ويمكن أن تضطلع بالقيادة في مجال بناء القدرات في البلدان الخارجة من النزاع وفي وضع أطر قانونية وطنية تتضمن، حسب الاقتضاء، قواعد ومعايير دولية. ومن الأساسي زيادة التنسيق والتعاون بين مختلف كيانات الأمم المتحدة بهدف تفادي الازدواجية وتبديد الموارد وتحقيق أفضل النتائج. ومضى قائلا إنه ينبغي تعزيز وحدة سيادة القانون لتمكينها من معالجة طائفة من التحديات العالمية تشمل تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان والتنمية المستدامة والتعايش السلمي والتعاون.

٣٦ - وتابع كلامه قائلا إن وفاء الدول على الصعيد الوطني بالتزاماتها في إطار المعاهدات والاتفاقات الدولية الأخرى يشكل جانبا مهما من جوانب سيادة القانون على الصعيد الدولي. ويمكن للأمم المتحدة أن تؤدي دورا حاسما في بناء القدرات لتمكين الدول من الوفاء بهذه الالتزامات. وأشار إلى أن سري لانكا ملتزمة بالامتثال للمعاهدات التي هي طرف فيها، وأن حكومة بلده تبذل قصاراها لتنفيذ الالتزامات الدولية محليا. كما أنها تدعو دائما إلى تسوية المنازعات الداخلية والدولية بالوسائل السلمية. وذكر أنه حتى في حالة نمور تاميل إيلام للتحرير، وهي جماعة إرهابية وحشية كانت تتحدى وجود الدولة في حد ذاته، سعت حكومة بلده إلى إنهاء النزاع عن طريق المفاوضات. واختتم كلامه قائلا إن سري لانكا ملتزمة بحماية حقوق جميع أبنائها وتمكينهم من تحقيق أحلامهم، وإنها على استعداد للانضمام إلى الدول الأعضاء الأخرى في تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي تحت مظلة الأمم المتحدة.

٣٧ - **السيد دلغادو سانشيز** (كوبا): قال إن حكومته تؤيد تماما الحكومة الدستورية لرافائيل كوريا، رئيس إكوادور، وتدين محاولة الانقلاب ضده، التي هددت بشكل خطير النظام المؤسسي وسيادة القانون في إكوادور. كما أن حكومته تدعم الجهود الرامية لمحاكمة المسؤولين عن تلك المحاولة الانقلابية.

٣٨ - وأضاف قائلا إن وفاء الدول بالتزاماتها بموجب المعاهدات الدولية هو أمر ضروري لسيادة القانون على جميع المستويات. وينبغي للدول تكييف تشريعاتها الداخلية من أجل الامتثال لتلك الالتزامات، والامتناع عن انتهاك نص المعاهدات التي هي طرف فيها. وينبغي أن يبدأ تشجيع وتعزيز سيادة القانون على الصعيد الوطني بالاعتراف بالحق السيادي للشعوب في إنشاء مؤسسات قانونية وديمقراطية بما يتماشى مع مصالحها الاجتماعية والسياسية والثقافية. وأشار إلى أنه لا يمكن للمجتمع الدولي أن يحل محل السلطات الوطنية أو أن يصبح بديلا لها. بل ينبغي عليه، بدلا من ذلك، أن يعمل على تعزيز النظم القانونية الوطنية، ولكن بناء على طلب من الدولة المعنية، بدون أية شروط سياسية ومع الاحترام الواجب لمؤسسات الدولة وللحق في تقرير المصير.

٣٩ - ومضى قائلا إن وفده ظل قلقا إزاء ممارسة المحاكم الوطنية من جانب واحد للولاية القضائية المدنية والجنائية خارج حدودها الإقليمية، في الحالات التي لا تنبثق فيها هذه الممارسة من معاهدات دولية أو غيرها من الالتزامات بموجب القانون الدولي. فمثل هذه الأعمال تكون لها دوافع سياسية. كما لاحظ وفده بقلق أن المحاكم الوطنية في بعض البلدان المتقدمة النمو تسعى بصورة متزايدة وانتقائية للبت في قضايا تقع خارج نطاق ولايتها. وقد فشلت هذه الدول نفسها في الاعتراف بالطابع الإلزامي للقانون الدولي عندما حاولت تبرير نهب ثروات البلدان النامية. وأختتم حديثه قائلا إن كوبا تدين سن قوانين وطنية واعتماد تدابير من جانب واحد ضد دول أخرى، ودعا إلى الرفع الفوري للحصار الاقتصادي والتجاري والمالي المفروض عليها لأكثر من ٥٠ عاما.

٤٠ - **السيد السبيعي** (الكويت): قال إن التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام تتسم بالأهمية القصوى، ليس فقط لضمان السلام والأمن الدوليين، بل لضمان العدالة والمساواة أيضا. وبالمثل، فإن احترام ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي هو أمر ضروري عند مجابهة التحديات والتهديدات التي تواجه المجتمع الدولي، كما هو الحال بالنسبة للالتزام بحماية الحقوق والحريات المختلفة. وأكد أنه في ظل النظام الدستوري الديمقراطي في بلده، فإن حقوق المواطنين وواجباتهم، فضلا عن احترام سيادة القانون، هي أمور مكفولة بفضل الفصل بين سلطات الحكم الثلاث. والكويت واحدة من البلدان الرائدة في العالم من حيث التعليم والرعاية الصحية وكفالة الحقوق والحريات. علاوة على ذلك، فإن خطتها للتنمية الاقتصادية للسنوات الأربع القادمة رصدت اعتمادات لاستثمارات كبيرة في مجالي الزراعة والبنى التحتية.

٤١ - وأضاف قائلا إنه، على الصعيد الدولي، امتثلت الكويت للمبادئ والقوانين والمعاهدات التي تعزز معا سيادة القانون من خلال عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى والتسوية السلمية للمنازعات، على سبيل المثال. وقال إن الصراع العربي الإسرائيلي يُعد أكبر مهدد للسلام والأمن في المنطقة. ولأن الأمم المتحدة أخفقت في إيجاد حل للمشكلة، لذا شعرت إسرائيل بأنها حرة في الاستخفاف بالقانون الدولي. فعلى سبيل المثال، استمرت إسرائيل في بناء المستوطنات، وفي فرض الحصار على غزة، وفي هدم معالم القدس وتهويدها، وفي مصادرة الأراضي والتنكيل بالفلسطينيين. وفي ٣١ أيار/مايو ٢٠١٠، اعتدت إسرائيل على قافلة بحرية للمساعدات في المياه الدولية معتقدة بأنها لن تخضع للمساءلة.

٤٢ - وأردف قائلا إن الكويت تجدد دعمها لإقامة الدولة الفلسطينية وعاصمتها القدس. كما ينبغي إعادة الجولان السوري المحتل إلى الجمهورية العربية السورية. ويجب على إسرائيل أن تكف عن انتهاكاتها المتكررة للسيادة اللبنانية،

مما يعد انتهاكا لقرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦)، وأن تنسحب من كافة الأراضي اللبنانية المحتلة.

٤٣ - واختتم حديثه بالقول بأن هناك حاجة لبذل المزيد من الجهود لتعزيز احترام سيادة القانون على الصعيد الدولي دون انتقائية. ولهذه الغاية، فمن الضروري البحث عن حلول للصراعات التي تنشأ بين مبادئ القانون الدولي والمحلي؛ وتعزيز الآليات الدولية لتسوية المنازعات؛ واقتراح وسائل للتنسيق بغية تجنب التعارض بين الاتفاقيات الدولية على الصعيدين الدولي والإقليمي؛ وتحديد سبل لزيادة الوعي بالاتفاقيات الدولية وضمان تنفيذها.

٤٤ - **السيد أيوب** (أفغانستان): قال إن وفده يرحب بالحوار مع الدول الأعضاء الذي بدأه مؤخرا الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون ووحدة سيادة القانون، وبجهودهما لضمان الاتساق العام لجهود الأمم المتحدة الرامية إلى بناء القدرات في بلدان مرحلة ما بعد النزاع. وأشار إلى أنه ينبغي جعل الدول الأعضاء على علم بأنشطة الأمم المتحدة التي تعزز سيادة القانون على الصعيدين الدولي والوطني.

٤٥ - وأضاف أن عقدين من النزاع المسلح والعنف قد أديا إلى تدمير أو خفض قدرات المؤسسات الحكومية في أفغانستان، ويشمل ذلك القدرات في قطاعي سيادة القانون والعدل. بيد أنه، منذ اعتماد الدستور في عام ٢٠٠١، قطع البلد شوطا طويلا في توطيد سيادة القانون. واتخذت الحكومة، بدعم من المجتمع الدولي، خطوات لتطوير القدرات البشرية والمؤسسية بقطاع العدل؛ ولزيادة فرص وصول الجميع إلى العدالة، ولا سيما النساء؛ ولتحسين الحوكمة؛ ولمحاربة الفساد؛ ولتعزيز قوات الأمن التابعة لها.

٤٦ - ومضى قائلا إنه استنادا إلى الالتزامات التي قُطعت في المؤتمر الدولي المعني بأفغانستان لعام ٢٠١٠، تتخذ حكومته خطوات إضافية لتعزيز سيادة القانون، بما في ذلك تقديم خدمات المساعدة القانونية بطريقة أفضل، والدعم التنظيمي لفرقة عمل تعنى بالجرائم الكبرى، ومحكمة لمكافحة الفساد، والشروع في وضع استراتيجية لإصلاح النظام الانتخابي على المدى الطويل.

٤٧ - وفي معرض إعرابه عن امتنانه للمجتمع الدولي، وللمنظمات غير الحكومية، ولجميع الملتزمين بتخفيف المعاناة عن الشعب الأفغاني والتبشير بعالم يمكن أن تسود فيه العدالة، دعا جميع هؤلاء الشركاء لتقوية وتنسيق الدعم والمساعدة إلى أفغانستان.

٤٨ - **السيد ثانغ** (ميانمار): قال إن ميانمار تتبع عموما في سن تشريعاتها المحلية، القواعد والمعايير الدولية لممارسات الدول التي تتفق مع القانون الدولي وتراعي المبادئ المنصوص عليها في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام ١٩٦٩. وقد قامت وزارة خارجيتها بجمع الآراء القانونية بشأن نقاط القوة ونقاط الضعف في مشروع القانون. وبعد الموافقة السياسية على القوانين على أعلى مستوى، لا تصدر القوانين بصفة رسمية إلا بعد تحليلها بعناية من قبل فريق من الخبراء القانونيين.

٤٩ - وأضاف قائلا إن سيادة القانون على الصعيد الوطني هي جزء من سلسلة متصلة تمتد إلى سيادة القانون على الصعيد الدولي، والفرق الوحيد بينهما يتمثل في حجم الولاية. ومنذ اعتماد ميثاق الأمم المتحدة، ظلت ميانمار تمارس المبادئ المنصوص عليها فيه وتقف على أهبة الاستعداد للاستجابة لآخر المستجدات التي تشكل المشهد العام للقانون الدولي.

٥٠ - **السيد لوفاندا** (جمهورية تترانيا المتحدة): أكد مجددا تفاني بلاده في بذل الجهود المحلية لتعزيز المؤسسات الديمقراطية، وتحسين إمكانية الوصول إلى العدالة، وتعزيز سيادة القانون والحكم الرشيد ومكافحة الفساد. وقال إنه ينبغي إدماج المعاهدات الدولية في التشريعات المحلية،

سواء من خلال تعديل القوانين القائمة، أو بسن قوانين جديدة. وأوضح أن بلده طرف في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات، وأن محاكمها تفسر المعاهدات وفقا للمواد ٣١ إلى ٣٣ من هذا الصك، مما يسهل التفاعل اللازم بين التشريعات المحلية والقانون الدولي، بما في ذلك اللجوء إلى سبل الانتصاف.

٥١ - وفيما يتعلق بسيادة القانون على الصعيد الوطني، أعرب عن امتنانه الخاص للمساعدة التقنية التي قدمتها الأمم المتحدة في سن قانون شامل للطفل، نجم عنه إدماج أحكام اتفاقية حقوق الطفل، الصادرة عن الأمم المتحدة، في القانون التنزاني.

٥٢ - ومضى يقول إن تقرير الأمين العام أشار إلى عدد من التحديات الخطيرة، بما في ذلك استعادة سيادة القانون في حالات ما بعد النزاع، والتهديدات التي تشكلها الجريمة المنظمة، والفساد، والاتجار بالمخدرات. وتبذل الأمم المتحدة جهودا جديرة بالثناء لاستحداث نُهُج مستدامة ومتماسكة لمواجهة تلك التحديات، غير أن حكومته تدعو إلى بذل المزيد من الجهود الجماعية لتحقيق عالم خال من مثل هذه الرذائل العالمية.

٥٣ - واختتم حديثه قائلا إن بلده تتعامل مع شركاء إقليميين لتعزيز سيادة القانون والحكم الرشيد. وقد أوفت بالتزاماتها بموجب المعاهدات الدولية، ومنها النظر الوشيك من قبل مجلس حقوق الإنسان في استعراضها الدوري الشامل، الذي أعربت حكومته عن أملها في الحصول على مساعدة تقنية بشأنه.

٥٤ - **السيد أوليباري** (كوستاريكا): قال إن أي نظام دولي قائم على سيادة القانون ينبغي أن يشتمل على قواعد ملزمة وقواعد غير ملزمة؛ وآليات لرصد تطبيق تلك القواعد؛ ومؤسسات لحل النزاعات؛ وأدوات عملية لتفادي الإفلات من العقاب. ويجب على الأمم المتحدة أن تكون يقظة بشكل خاص فيما يتعلق بالإطار القانوني الذي تعمل من خلاله هي ومؤسساتها، وخصوصا مجلس الأمن. كما أن إنشاء وظيفة لأمين المظالم، وفقا لقرار مجلس الأمن ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، للمساعدة في النظر في طلبات الشطب من القائمة الموجهة إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) يعد تطورا ايجابيا ينبغي تطبيقه على جميع أنظمة الجزاءات.

٥٥ - ورحب وفده بحقيقة أن البشر يظهرون كمناصرين وكضحايا، على حد سواء، على المشهد الدولي لسيادة القانون، ولا سيما في مجال حقوق الإنسان. ومن المشجع أن نرى أنه يجري الآن تطبيق الولاية الجنائية الدولية على المرتكبين الفعليين لأسوأ انتهاكات القانون الدولي، وذلك بفضل الأمم المتحدة والمحاكم المخصصة لرواندا ويوغوسلافيا السابقة، وعلى وجه الخصوص، المحكمة الجنائية الدولية. ويجب ألا يُسْمَح للمتهم بالتهرب من العدالة.

٥٦ - وأضاف قائلا إنه على الصعيد الوطني، يصبح تطوير سيادة القانون أمرا ضروريا لتعزيز رفاه السكان ولإعادة البناء الوطني في البلدان والمناطق الخارجة من الصراع. كما أشار إلى أن إنشاء نظام سياسي ديمقراطي، واحترام حقوق الإنسان، وإرساء سيادة القانون، ليست ظواهر معزولة عن بعضها البعض. وبقدر ما يتم إدراك هذه الأمور ككل بطريقة أفضل، بقدر ما تكون الفرص أفضل لمحاربة الفقر، وتعزيز التنمية المستدامة، وحل الصراعات سلميا، وضمان السلام في العالم. ويجب أن لا تُعتبر الديمقراطية مجرد إجراء دوري لانتخابات حرة وعادلة: فهي تعني ضمنيا أيضا حرية تكوين الجمعيات والتعبير والالتماس؛ والضمانات القانونية؛ واستقلال السلطة القضائية عن السلطة السياسية؛ والمساءلة والشفافية؛ واحترام الأقليات.

٥٧ - **السيد عدي** (الجمهورية العربية السورية): قال إن المناقشة الجارية حاليا تكتسي أهمية كبرى في هذا الوقت

الذي يجب أن يتم التأكيد فيه على مبادئ ومقاصد الأمم المتحدة، حيث ما زال مجلس الأمن يتعدى بشكل تصاعدي على اختصاصات الجمعية العامة، مما يمثل انتقاصا من حكم القانون على الصعيد الدولي وخللا في آليات تطبيق الميثاق. وأضاف أن الجمعية العامة أكدت على الحاجة إلى الانصياع والتطبيق العملي لحكم القانون على الصعيدين الدولي والوطني، وذلك نظرا لما يشهده عالمنا من تكاثر مخيف للأعمال التي تنطوي على استخدام القوة أو التهديد باستخدامها، واحتلال دول ذات سيادة أو أجزاء من أراضيها، واستنباط مفاهيم جديدة مصطنعة أخرى مثل الحرب الاستباقية، ونسبية السيادة، والمسؤولية عن الحماية، وربط الأمن والتنمية والديمقراطية بحقوق الإنسان. وشدد في هذا الصدد، على الأثر السلبي للإجراءات الأحادية الجانب على سيادة القانون على الصعيد الدولي بالإضافة إلى أثرها السلبي على العلاقات الدولية.

٥٨ - وأكد مجدداً على ضرورة الابتعاد عن التطبيق الانتقائي لقواعد القانون الدولي، وشدد على ضرورة احترام سيادة واستقلال الدول، واحترام حقوق الشعوب الرازحة تحت نير الاحتلال الأجنبي في النضال من أجل تقرير مصيرها ونيل استقلالها وتحررها. وتتضمن المبادئ الأخرى التي يدعمها بلده مبدأ تسوية المنازعات بالوسائل السلمية، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، واحترام المساواة في الحقوق للجميع دون تمييز.

٥٩ - وأردف قائلا إنه في مجال العلاقات الدولية، لا يزال توطيد سيادة القانون أمرا بعيد المنال، ويعود ذلك إلى استمرار منطق الاستثناءات من القاعدة، والمعايير المزدوجة، وفرض إرادة القوي على الضعيف، وهو أمر ناجم عن عدم فعالية آليات الردع وعدم المساواة في معاملة الدول. وتتخذ سيادة القانون على الصعيد الوطني أشكالا متنوعة نتيجة للخصائص السياسية والتاريخية والثقافية الفريدة التي تميز كل دولة من الدول. وينبغي تطوير أساليب لتوفير المساعدة التقنية والمالية، مع وضع تلك الميزات في الاعتبار، وعدم تحويلها إلى أداة للضغط السياسي أو إلى ذريعة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول أو للانتقاص من سيادتها. واختتم حديثه قائلا إن سيادة القانون، علاوة على ذلك، تتداخل مع حقوق الإنسان والديمقراطية. ويجب تطبيقها وتعزيزها بشكل متوازي، وأن على كل دولة أن تفي بالتزاماتها لتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

٦٠ - **السيدة فاليزويلا دياز** (السلفادور): قالت إن الدولة التي يحكمها نظام قانوني معين لا تعيش بالضرورة في ظل سيادة القانون. فسيادة القانون ليست تصنيفا وصفيا، بل هي بالأحرى مبدأ أخلاقي. فمفهوم سيادة القانون ينطوي على أولوية القانون، مثلما ينطوي على مسؤولية الموظفين العموميين والرقابة القضائية على الدستورية وتعزيز الحقوق الأساسية.

٦١ - ومضت تقول إن هذه العناصر موجودة بشكل كامل في السلفادور. وينص الدستور على أن الدولة هي المسؤولة عن تطوير القانون والدفاع عنه وعن المؤسسات الديمقراطية، كما ينص على استقلال الفروع الثلاثة للسلطة والتعاون فيما بينها. وقالت إن بلدها ملتزم بالتسوية السلمية للمنازعات، وبأولوية القانون الدولي، وبتعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها بصورة غير مقيدة، وبالامتثال للالتزامات الدولية وفقا لميثاق الأمم المتحدة.

٦٢ - وأضافت أن المادة ١٤٤ من الدستور تنص على أن الصكوك الدولية المبرمة بين السلفادور وغيرها من الدول تشكل قوانين للجمهورية عند دخولها حيز النفاذ. ولا يمكن للتشريعات الوطنية تعديل أو إلغاء هذه الصكوك، التي تتمتع بالأسبقية في حالة وجود أي تعارض. وكانت المحكمة العليا قد أيدت الطابع الملزم للصكوك القانونية الدولية، وهو

الطابع الذي لا يتوقف فقط على التصديق، وإنما على المبدأ القانوني القائم أصلا والقائل بأن العقد شريعة المتعاقدين.

٦٣ - **السيد وادا** (اليابان): قال إن سيادة القانون شرط أساسي لصون السلام والاستقرار. وقال إن وفده يؤيد الفريق المعني بالموارد والتنسيق في مجال سيادة القانون ووحدة سيادة القانون، ويتطلع إلى زيادة تنسيق الجهود من أجل تجنب الازدواجية، وتهيئة أشكال للتضافر الفعال. كما أشار إلى أن اليابان تعلق أهمية كبيرة على دور المحاكم الدولية في تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي: فقد قبلت الاختصاص الإلزامي لمحكمة العدل الدولية، وساهمت بقضاة فيها وفي المحكمة الدولية لقانون البحار. وعلاوة على ذلك، فقد كانت أكبر مساهم في ميزانية المحكمة الجنائية الدولية، وهي تسعى باستمرار لتعزيز دعمها للموارد البشرية للمحكمة.

٦٤ - وأشار إلى أنه في المؤتمر الاستعراضي الأول لنظام روما الأساسي، اعتمدت الأطراف تعريفا لجريمة العدوان. وقال إنه ينبغي أن تواصل الأطراف بذل جهودها للتغلب على أوجه الغموض الكامنة في هذا النص؛ فالعدالة الجنائية الدولية تتطلب بطبيعتها اتباع نهج صارم. واليابان مستعدة لتقاسم خبراتها مع أي بلد ينظر في الانضمام إلى نظام روما الأساسي.

٦٥ - ومضى يقول إن الأطر الإقليمية تلعب دورا هاما في تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي، ومن الأمثلة على ذلك المنظمة الاستشارية القانونية الأفرو - آسيوية، التي تحرص اليابان دوما على دعم أنشطتها. وبالإضافة إلى توفير المساعدة التقنية من أجل إرساء سيادة القانون في البلدان النامية في جنوب شرق آسيا بصفة خاصة، ساهمت اليابان في العمل القيم الذي تضطلع به مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي.

٦٦ - **السيد شاهينول** (تركيا): قال إنه من أجل الحفاظ على سيادة القانون، يتعين على الدول أن تمتثل للمبادئ المنصوص عليها في الميثاق والمعاهدات المتعددة الأطراف والقانون الدولي. فسيادة القانون ترتبط بمسؤولية كل دولة عن احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وممارستها تيسر التجارة والتنمية والديمقراطية والحكم الرشيد وحماية البيئة. ومع ذلك، ينبغي تحديد العناصر المكونة لسيادة القانون بصورة أكثر وضوحا استنادا إلى ميثاق الأمم المتحدة، وإلى مبدأ العقد شريعة المتعاقدين، وإلى اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات (١٩٦٩).

٦٧ - ومضى يقول إنه يمكن للأمم المتحدة تعزيز التنفيذ الفعال للمعاهدات الدولية من خلال بناء القدرات، وبخاصة في حالة الدول النامية. كما ينبغي القضاء على أي تضارب بين المستويين المحلي والدولي. ومن المهم أيضا تعزيز سيادة القانون على المستويات الدولية من أجل التصدي لتغير المناخ والإرهاب والاتجار بالأسلحة والمخدرات. ولذلك، فإن عدم وجود اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي هو أمر له انعكاساته على سيادة القانون. وللتأكد من أن مرتكبي هذه الجرائم لا يمكن أن يجدوا ملاذا آمنا، يجب على الدول الأعضاء احترام المعاهدات الدولية لتسليم المجرمين.

٦٨ - **السيد ستورخلر** (سويسرا): قال إن من الأهمية بمكان بالنسبة للدول أن تتحقق من مدى توافق التشريعات الوطنية، وخاصة مشاريع القوانين، مع القانون الدولي. وأوضح أن سويسرا تفعل ذلك من خلال الرصد الإداري اللامركزي. فالوزارات ذات الصلة، ولا سيما وزارتا العدل والخارجية، تقوم بصورة منتظمة وتلقائية باستعراض مدى توافق جميع مشاريع القوانين مع القانون الدولي، وتعطي رأيها أثناء المناقشات البرلمانية. ويجري هذا الرصد الوقائي في مختلف مراحل العملية التشريعية، ويكون بمثابة تذكير بالحدود التي يتعين مراعاتها. وينطوي النظام على العديد من

المزايا، بما في ذلك الشفافية والتنسيق والدعم المتخصص والمرونة والبراغماتية.

٦٩ - وأضاف مع ذلك أن مثل هذه الآليات ليست كافية؛ فسيادة القانون هي عملية مستمرة تنطوي على إثارة التساؤلات حول الممارسات المقبولة. ويمكن أن تتعارض مع القيم المشروعة الأخرى، مثل الديمقراطية: فالأغلبية يمكن أن تصوت لصالح قانون يتعارض مع القانون الدولي. وقال إن سويسرا تعي مثل هذه التعقيدات، وواصلت مناقشة المدى الذي يجب أن تلتزم به المبادرات الشعبية بالدستور.

٧٠ - وقال إن وفده يثني على الفريق المعني بالموارد والتنسيق في مجال سيادة القانون ووحدة سيادة القانون، ويؤيد فكرة عقد اجتماع رفيع المستوى للجمعية العامة بشأن سيادة القانون.

٧١ - **السيدة آدامز** (المملكة المتحدة): قالت إن بلدها كان الدولة العضو الوحيدة التي شاركت بنشاط في جميع المحاكم الجنائية الدولية الست. ولذلك، فإن وفدها يرحب باعتقال كاليكست مباروشيمانا في فرنسا في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ بتهم ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية يزعم أنها ارتكبت في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأضافت أن المملكة المتحدة تدعو جميع الدول لأن تتعاون تعاونا كاملا مع المحاكم، ولا سيما حيثما كانت ملزمة بالقيام بذلك.

٧٢ - ومضت تقول إن المناخ الاقتصادي الحالي يطرح تحديات خاصة بالنسبة للمحكمة الخاصة لسيراليون، والمحكمة الخاصة للبنان والدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، وكلها تعتمد على التبرعات. وحث وفدها البلدان المانحة على مواصلة تبرعاتها إلى أقصى حد ممكن. وفي الوقت نفسه، فإنه يتوقع أن تمارس كل المحاكم ضبط النفس في مطالبها المتعلقة بالميزانية وأن تسعى لاستخدام الموارد بصورة أكثر كفاءة وفعالية.

٧٣ - وأشارت إلى أن بعض المحاكم الجنائية الدولية تقترب من نهاية ولايتها. ومن المهم الحفاظ على تراثها من خلال إنشاء آليات لتصريف الأعمال المتبقية الأساسية، مثل محاكمة المتهمين الهاربين، وحماية الشهود والحفاظ على المحفوظات. وقالت إن المملكة المتحدة ستواصل دعمها لتلك المهام المستمرة، وستعمل على اعتماد قرار من مجلس الأمن في عام ٢٠١٠ بإنشاء آلية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا. وكان القصد من المحكمة الخاصة للبنان، التي من المتوقع أن تصدر قرار الاتهام الأول في المستقبل القريب، هو إنهاء الإفلات من العقاب على الاغتيالات السياسية في ذلك البلد. وقالت إن المملكة المتحدة تدعو جميع الدول للاعتراف باستقلالها وحيادها.

٧٤ - واستطردت تقول إن المؤتمر الاستعراضي الأول لنظام روما الأساسي قد أكد مجددا مبدأ التكامل في مكافحة الإفلات من العقاب على الصعيد العالمي. وأضافت أن وفدها يدعو جميع الدول الأعضاء التي لم تصادق على نظام روما الأساسي أو تنضم إليه بعد، أن تفعل ذلك. وقالت إنه ينبغي لجميع الدول الأطراف أن تتخذ خطوات فورية لدمج النظام الأساسي في نظمها القانونية المحلية. وأكدت أن بلدها على استعداد لدعم هذه الجهود.

٧٥ - واختتمت كلمتها بقولها إن تقرير الأمين العام كان محقا في التشديد على دور محكمة العدل الدولية في معالجة النزاعات بين الدول وإصدار الفتاوى. وقالت إن وفدها يحث جميع الدول على قبول الاختصاص الإلزامي للمحكمة.

٧٦ - **السيدة لاليتش سماييفيتش** (صربيا): قالت إن وفدها يشكر الأمين العام على تقريره، وإن كان يفضل لو كان قد صدر في وقت سابق. وقالت إن الفرع الثاني باء، وبخاصة الفقرة ٢٥، يشير إلى فتوى محكمة العدل الدولية بشأن إعلان الاستقلال من جانب واحد فيما يتعلق بكوسوفو. وقالت إنه نظرا لطول الفتوى، فإن الاكتفاء

بجملة واحدة حول هذا الموضوع هو أمر غير كاف بالنسبة لتقرير مقدم إلى اللجنة السادسة. فمثل هذه الإشارة الموجزة تبسط الفتوى بصورة لا مبرر لها، وتعرضها خارج السياق المقصود من ورائها. وقالت إن تبسيط قضية بهذه الحساسية والتعقيد يمكن أن يؤدي إلى نتائج عكسية ومضللة. ورأت أنه يلزم إدراج بعض التعليقات الإضافية والاقتباسات الدقيقة من الفتوى.

٧٧ - واستطردت تقول إنه، في الفقرة ٥١، اتبعت الفتوى نهجا ضيقا ومحددا إزاء السؤال المطروح من قبل الجمعية العامة. فقد شددت المحكمة على أن فتواها لا تعالج الآثار القانونية المترتبة على إعلان الاستقلال من جانب واحد أو صحة الاعتراف بكوسوفو من قبل دول أخرى أو الآثار القانونية المترتبة عليه. وضمن هذا النطاق، رأت المحكمة أن القانون الدولي العام لا يتضمن أي حظر منطبق على إعلانات الاستقلال، وخلصت إلى أن الإعلان لا ينتهك القانون الدولي العام.

٧٨ - وعلاوة على ذلك، الفقرة ٥٦ تنص تحديدا على أن المحكمة ليست ملزمة باتخاذ موقف بشأن ما إذا كان القانون الدولي يمنح كوسوفو حقا إيجابيا في إعلان الاستقلال من جانب واحد، أو بالأحرى ما إذا كان القانون الدولي يمنح عموما حقوقا للكيانات التي تقع داخل الدولة بالانفصال عنها من جانب واحد. وفي الواقع، فإن من الممكن تماما لفعل ما ألا يشكل انتهاكا للقانون الدولي دون أن يشكل بالضرورة ممارسة لحق يرتبه القانون الدولي العام.

٧٩ - واختتمت كلمتها بقولها إن المحكمة كانت قد أكدت أن قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩) والإطار الدستوري لا يزالا ساريين. وبالتالي، فإن إقليم كوسوفو يظل إقليما خاضعا لنظام دولي، دون أن يتحدد وضعه النهائي بعد. فالعملية السياسية الرامية إلى تحديد وضعه في المستقبل، على النحو المتوخى في قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩)، الفقرة ١١ (هـ)، لم تبلغ نهايتها بعد.

٨٠ - **السيد فاليرو بريسينو** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن بلده يعمل على مواءمة تشريعاته المحلية بشكل مطرد مع الصكوك الدولية التي هو طرف فيها. وقال إن صكوك حقوق الإنسان الدولية تقف على قدم المساواة مع الدستور. وفي الحالات التي تكون فيها أحكامها أكثر مواتاة، تكون لها الأسبقية على التشريعات الوطنية. وقد استخدمت الاستفتاءات الوطنية لاتخاذ قرارات بشأن اعتماد الاتفاقات الدولية التي قد تمس السيادة الوطنية أو التي تنص على نقل صلاحيات إلى هيئات خارج الحدود الوطنية. وقد تم إعداد الدستور بواسطة جمعية تأسيسية من خلال استفتاء، وذلك في تشاور لم يسبق له مثيل مع الشعب. ويناقش البرلمان حاليا إجراء تعديلات على قانون العقوبات من أجل تحديثه وتنسيق المصادر المختلفة للقانون الجنائي.

٨١ - ومضى يقول إنه في غياب نظام ديمقراطي داخل المنظمة، يظل إقامة نظام دولي تحكمه سيادة القانون هدفا طوباويا. فلن يكون من الممكن تطبيق القانون الدولي على نحو منصف وشفاف إلا من خلال إضفاء الطابع الديمقراطي على الأمم المتحدة وإعادة بنائها. ولهذا الغرض، فمن الضروري التقيد بالمساواة القانونية فيما بين الدول؛ من حيث سيادتها واستقلالها السياسي وسلامة أراضيها، وحقها في استخدام مواردها الطبيعية وإدارتها. كما يجب تسوية النزاعات بالطرق السلمية، دون استخدام القوة أو التهديد باستخدامها.

٨٢ - واستطرد يقول إن للصكوك الإقليمية أيضا دور قيّم في تعزيز سيادة القانون. ففي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، أكد رؤساء دول اتحاد أمم أمريكا الجنوبية مجددا التزامهم الثابت بالحفاظ على المؤسسات الديمقراطية وسيادة القانون والنظام الدستوري والسلام الاجتماعي والاحترام غير المشروط لحقوق الإنسان. وفي مؤتمر القمة المقبل،

سيعتمد الاتحاد بندا ديمقراطيا ردا على محاولة الانقلاب الفاشلة في إكوادور.

٨٣ - وأضاف أن بلده يدين اختطاف الرئيس رافائيل كوريا رئيس إكوادور ومحاولة قتله، التي كانت تهدف إلى إحياء مرحلة تاريخية تنتمي إلى الماضي. وأكد أن الوحدة والتكامل في أمريكا اللاتينية، إلى جانب النهوض الجديد للقوى التقدمية والثورية والديمقراطية والاشتراكية، هي من علامات الحقبة الجديدة من العدالة والتضامن.

٨٤ - **السيدة شونمان** (إسرائيل): تكلمت على سبيل ممارسة حق الرد، وقالت إنه من المؤسف، وإن لم يكن مفاجئا، أن يختار ممثل الكويت تشويه المناقشة الهامة الحالية بموجة من المزاعم المسيّسة التي لا تستند إلى أساس، والتي لا محل لها في عمل اللجنة. وقالت إنه احتراما لهذا العمل، فإنها لا تعتزم الرد على محتوى التعليق. ومع ذلك، فقد أعربت عن رغبتها في تذكير ممثل الكويت بأن من يعيشون في بيوت من زجاج ينبغي ألا يرمون الناس بالحجارة. وحثت جميع الوفود على التحلي بروح المهنية وفقا للممارسة المتبعة في اللجنة.

٨٥ - **السيد السبيعي** (الكويت): تكلم على سبيل ممارسة حق الرد، وقال إن وفده متمسك بما ساقه من ملاحظات. وقال إن سياسات إسرائيل تتحدى القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي وميثاق الأمم المتحدة بصورة يومية. وأشار إلى أن مبادرة السلام العربية كانت تهدف إلى وضع حد للصراع. غير أن قرار إسرائيل بعدم تمديد وقف الأنشطة الاستيطانية يوجه ضربة قاتلة لعملية السلام. ومن غير المقبول أن تستمر إسرائيل في إلحاق أسوأ أشكال العقاب الجماعي على الشعب الفلسطيني. وقال إن وفده يدعو المجتمع الدولي لمحاسبة إسرائيل على أنشطتها اللاإنسانية.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٠٥.